

إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية



♦ التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على نحو التالى:

1. إذا كانت مقيدة:

فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أو وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم

ولوائح الجمعية.

2- إذا كانت غير مقيدة:

- يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها
- يتم تقييم التبر عات والهبات والوصايا المساعدات حال استلامها على النحو التالي:

النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة

العينية: تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض

ق. تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قيض وسندات استلام لكل عملية تحصل وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهيداً لإثباتها في حسابات الجمعية

 4. يتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبر عات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقى الجمعيات للتبر عات